الأمم المتحدة

A/39/319
S/16640
22 June 1984
ARABIC
ORIGINAL:ENGLISH

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة التاسعة والثلاثون
البند ٣٦ من القائمة الأولية*
الحالة في الشرق الأوسط

مجلس الأمن
السنة التاسعة والثلاثون

رسالة مؤرخة في ٢١ حزيران/يونية ١٩٨٤ وموجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم لاسرائيل لدى الأمم المتحدة

أود أن أشير الى الرسالة المؤرخة في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٤ والموجهة الى سعادتكم من الممثل الدائم للأردن (A/39/283-S/16598).

ففي الرسالة الأردنية موضوع الرد، بذلت محاولة أخرى لاحياء الاشاعة التي أصبحت الآن عارية تماما من الصحة بشأن الانهيار "الوشيك" لجبل الهيكل (منطقة الحرم الشريف)، ومن الواضح أن هذه المحاولة هي تكرار مبتذل لأحد الادعاءات الرئيسية في ترسانة الدعاية الأردنية المناهضة لاسرائيل وهكذا، على سبيل المثال، فان الممثل الدائم للأردن وقتئذ، قد أورد، في رسالته المؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨١، أحد تلك المزاعم الدورية بشأن الانهيار "الوشيك" لجبل الهيكل وكرره أيضا في بيانه المؤرخ في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ أمام اللجنة السياسية الخاصة التابعة للجمعية العامة (أنظر A/SPC/36/SR.13، الصفحتان ٧ و ٨).

وقد عرضت الصورة الحقيقية للأمور بشكل واف في رسالتي الى الأمين العام المؤرخة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ (A/36/555-S/14708)، وكذلك في البيان الذي أدلى به ممثل اسرائيل في اللجنة السياسية الخاصة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ (أنظر A/SPC/36/SR.13، الصفحتان ٤ و٥) ولم يمنع هذا، بطبيعة الحال، اللجنة السياسية الخاصة من أن توصي الجمعية العامة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١ باعتماد القرار ٣٦/١٥ الذي تضمن مزاعم الأردن غير الصحيحة، كما لم يمنع الجمعية العامة من اعتماد هذا القرار في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨١.

* A/39/50.

وكما هو معروف جيدا ، فان الأردن يعتبر نفسه في حالة حرب مع اسرائيل . ومن ثم يجب أن ينظر الى الرسالة الأردنية موضوع الرد والادعاءات غير الصحيحة الواردة فيها على أنها محاولة أخرى لاستغلال الأمم المتحدة وأجهزتها في حملة القدح التي لا تهدأ ضد اسرائيل والتي تشنها بعض الدول الأعضاء ، ومن بينها الأردن . وانه لمن المؤسف حقا أن الرسالة الأردنية ، في ترويجها لهذه الهواجس ، لم تظهر مرة أخرى أي شيء من وخز الضمير في زيادة لهيب التحريض الديني اشتعالا .

ان سجل اسرائيل في صون الأماكن المقدسة لجميع الديانات يجد تعبيرا عنه ليس فقط في قانون حماية الأماكن المقدسة ، ٥٧٢٧-١٩٦٧ ، الذي ينص على أن الأماكن المقدسة " تصان من التدنيس ومن أي انتهاك آخر ومن أي عمل يحتمل أن ينتهك حرية الأفراد الذين ينتمون الى الديانات المختلفة من الوصول الى الأماكن المقدسة بالنسبة لهم أو يؤذي مشاعرهم فيما يتعلق بتلك الأماكن " ، والذي ينص أيضا على السجن لمدة تصل الى سبع سنوات لمخالفة القانون ؛ بل انه يتجلى أيضا في التقيد الدقيق لاسرائيل بهذه الأحكام في ممارساتها على مدار السنين . وهذا يتناقض تناقضا تاما مع السجل القاتم للأردن خلال الـ ١٩ سنة من الاحتلال الأردني لمدينة القدس المسوّرة بين عامي ١٩٤٨ و ١٩٦٧ . وليس من الضروري اعادة سرد هذا السجل نظرا الى السمعة السيئة لسلوك الأردن (أنظر رسالتي المؤرخة في ١٢ شباط/فبراير ١٩٨٠ (A/35/98-S/13793)) ؛ وأنظر أيضا البيانين اللذين أدليت بهما في مجلس الأمن بتاريخ ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (S/PV.2234 ، الصفحات ٥٧-٦٢ و ٧٢-٧٧) .

وأتشرف بأن أرجو تعميم هذه الرسالة بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة ، في اطار البند ٣٦ من القائمة الأولية ، ومن وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) يهودا ز . بلوم
السفير
الممثل الدائم لاسرائيل
لدى الأمم المتحدة